بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة ام القرى

مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية

قسم المخطوطات

بداية المخطوطة

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

مرتبة على مقدمة وثلث مقالات وخاتمة اما المقدمة ففي ماهية
المنطق وبيان الحاجة اليه وموضوعه واما المقالات فاولها في الالفاظ والعبارات
والثانية في القضايا واحكامها والثالثة في القياس واما الخاتمة
ففي بواد الاقيسة واجزاء العلوم واعاريتها عليها الان فاجب ان يعلم ان
العلم ان يتوقف الشروع فيه عليه اولا فان كان الاول فهو المقدمة والا فان
كان التاني فاما ان يكون البحث فيه عن المفردات فهو المقالة او عن المركبات
والا فالبحث ان كان عن المركبات الغير المقصودة بالذات وهو
المقالة الثانية او عن المركبات المقصودة بالذات والا فاما ان يكون
النظر فيها من حيث الصورة فهو المقالة الثالثة او من حيث المادة وهو
الخاتمة والمراد بالمقدمة ههنا ما يتوقف عليه الشروع في العلم وهو
تصور العلم اجمالا فان الشارع في العلم لو لم يتصور اولا ذلك العلم لكان طالبا للمجهول مطلقا وهو محال
لامتناع توجه النفس نحو المجهول المطلق فنقول لان قول الشارع في العلم

في العلم لا يتوقف فصل العلم ان اراد به التصور بوجه ما فلم
لا يلزم منه ان لا يتدئ بتصور بوجه فلا يتم التقريب اذ المقصود بيان
سبب ايراد العلم في متن الكلام وان اراد به التصور بوجه
ما لم انه لو لم يتصور ابوجه ما لم يطلبه بالجهد مطلقا وانما
يلزم ذلك لو كان تصور العلم بوجه ما يصرفه في طلبه غاية الجهد وهو ممنوع فالاولى ان يقال
لا بد من تصور العلم بوجه ما ليكلف الشارع على بصيرة في طلبه غاية الجهد
تصور العلم بوجه ما فلعل الشارع وقف عليه بعد الشروع في العلم
لكل عرف اصطلاحا فهو على بصيرة في سلوكه واما على بيان الحاجة
الحاجة اليه فلانه لو لم يعلم غاية العلم والغرض منه كان طلبه عبثا
واما على موضوعه فلان تمايز العلوم بحسب تمايز الموضوعات
فان علم الفقه مثلا انما امتاز عن علم اصول الفقه لان علم الفقه يبحث فيه
عن افعال المكلفين من حيث انها تحل وتحرم وتصح وتفسد وعلم
اصول الفقه باحث عن الادلة السمعية من حيث انها تستنبط منها
الاحكام الشرعية فلما كان لهذا موضوع ولذلك موضوع اخر
صار العلمان متمايزين متغايرين لكل منهما عن الاخر فلو لم يعرف الشارع
في العلم ان موضوعه اي شيء هو لم يتميز العلم المطلوب عنده وعلم يكن

كُه في طلبه بصيرة ولما كان بيان الحاجة الى المنطق ينساق الى معرفة
برسمها اوردهما في بحث واحد وصدر البحث بتقسيم العلم الى التصور و
التصديق لتوقف بيان الحاجة عليه فالعلم اما تصور فقط اي تصور
لا حكم معه ويقال له التصور الساذج كتصور الانسان من غير حكم عليه
بنفي او اثبات واما تصور معه حكم ويقال للمجموع تصديق كما اذا تصورنا
الانسان وحكمنا عليه بانه كاتب او ليس بكاتب اما التصور فهو
حصول صورة الشيء في العقل فليس معنى تصور الانسان الا ان
يرتسم صورة منه في العقل بها يمتاز الانسان عن غيره عند
العقل كما تثبت صورة الشيء في المرآة الا ان المرآة لا تثبت فيها
الا مثل المحسوسات والنفس مرآة تنطبع فيها مثل المعقولات فقوله
فهو حصول صورة الشيء في العقل اشارة الى تعريف مطلق التصور
لانه لما ذكر التصور فقط ذكر امرين احدهما التصور المطلق لان المقيد
اذا كان مذكورا كان المطلق مذكورا بالضرورة وثانيهما التصور
فقط الذي هو التصور الساذج فذلك الضمير اما ان يعود الى مطلق
التصور او الى التصور فقط لا جائز الى التصور فقط لصدق حصول
صورة الشيء في العقل على التصور الذي معه حكم فلو كان تعريفا
للتصور فقط لما كان مانعا لدخول غيره فيه فتعين ان يعود

الضمير الى مطلق التصور فيكون حصول صورة الشيء في العقل تعريفا له وانما عرف مطلق التصور دون التصور فقط
تنبيها على ان التصور كما يطلق فيما هو المشهور على ما يقابل التصديق
اعني التصور الساذج كذلك يطلق على ما يرادف العلم ويعم التصديق
وهو مطلق التصور واما الحكم فهو اسناد امر الى اخر ايجابا او سلبا
والايجاب ايقاع النسبة والسلب انتزاع النسبة فاذا قلنا الانسان
كاتب او ليس بكاتب فقد اسندنا الكتابة اليه وهو الايجاب او رفعنا
ثبوت الكتابة عنه وهو السلب فلا بد هناك ان يدرك اولا
الانسان ثم مفهوم الكاتب ثم نسبة ثبوت الكتابة الى الانسان ثم
وقوع تلك النسبة او لا وقوعها فادراك الانسان هو تصور المحكوم عليه
والانسان متصور محكوم عليه وادراك الكاتب هو تصور المحكوم به والكاتب
هو متصور محكوم به وادراك نسبة ثبوت الكتابة اليه هو تصور النسبة
الحكمية وادراك وقوع النسبة او لا وقوعها يعني ادراك ان النسبة
واقعة او ليست بواقعة هو الحكم وربما يحصل ادراك النسبة الحكمية بدون
الحكم كما تشكك في النسبة او تتوهمها فان الشك في النسبة انما يكون بعد
تصورها فما لم يحصل التصديق لا يحصل ما لم يحصل الحكم وعند متاخري المنطقيين
ان الحكم اي ايقاع النسبة او انتزاعها فعل من افعال النفس فلا يكون
ادراكا لان الادراك انفعال والفعل لا يكون انفعالا فلو قلنا

ان الحكم ادراكي يكون التصديق مجموع التصورات الاربعة تصور
المحكوم عليه وتصور المحكوم به وتصور النسبة الحكمية والتصور الذهني الحكم و
ان قلنا انه ليس بادراكي يكون التصديق مجموع التصورات الثلث والحكم
هذا على راي الامام واما على راي الحكماء فالتصديق هو الحكم فقط والفرق بينهما
فرقوة اصلها ان التصديق بسيط على مذهب الحكماء مركب على راي الامام
وثانيها ان تصور الطرفين شرط للتصديق خارج عنه على ما قالوه وشطره
الداخل على ما قدرنا وثالثها ان الحكم نفس التصديق على زعمهم وجزء منه على زعمه
واعلم ان المشهور فيما بين القوم ان العلم اما تصور واما تصديق
واهم عدلا عن الاول الى الثاني والتصديق وسبب العدول
رود الاعتراض على التقسيم المشهور من وجهين الاول ان التقسيم
فاسد لان احد الامرين لا بد ان يكون قسم الشيء قسيما له او يكون
قسم الشيء قسيما لمنه وذلك لان التصديق ان كان عبارة عن الاول
التصور مع الحكم والتصور مع الحكم قسم التصور وقد جعل في التقسيم
المشهور قسيما له فيكون قسم الشيء قسيما وهو الامر الاول وان كان
الحكم عبارة عن الحكم وقد جعل قسما من العلم الذي هو نفس التصور فيكون
قسم الشيء قسما منه وهو الامر الثاني وهذا الاعتراض انما يرد لو قسم
العلم الى مطلق التصور والتصديق كما هو المشهور واما اذا قسم

قسم العلم الى التصور الساذج والى التصديق كما فعلناه نحن فلا ورود له
لانا نختار ان التصديق عبارة عن التصور مع الحكم فهو التصور مع الحكم
قسم من التصور فلنا ان ادعيتم بانه قسم من التصور الساذج المقابل
للتصديق فظاهر انه ليس كذلك وان ادعيتم بانه قسم من مطلق التصور
فلم لا يكون قسم التصديق ايضا قسما من مطلق التصور بل التصور الساذج فلا
يلزم ان يكون قسم الشيء قسيما لنفسه ان اريد بالتصور اما الحضور الذهني
مطلقا او المقيد بعدم الحكم فان عنى به الحضور الذهني مطلقا لم نسلم
الشيء الا في والغير لان الحضور الذهني نفس العلم فان عنى به المقيد
بعدم الحكم امتنع اعتبار التصور لان عدم الحكم يكون جزء معتبرا في التصور فلو
كان التصور معتبرا في التصديق كان عدم الحكم معتبرا فيه والحكم معتبر فيه
ايضا فيلزم اعتبار الحكم وعدمه في التصديق وانه محال وجوابه ان التصور
بالمعنى الاول مشترك بين ما اعتبر فيه عدم الحكم وهو التصور الساذج
وبين الحضور الذهني مطلقا كما وقع التنبيه عليه والمعتبر في التصديق
ليس هو الاول بل الثاني والحاصل ان الحضور الذهني وهو العلم قد
والتصور اما ان يعتبر بشرط شيء اي الحكم ويقال له التصديق او بشرط
لا شيء اي عدم الحكم ويقال له التصور الساذج او لا بشرط شيء وهو مطلق
التصور فالمقابل للتصديق هو التصور بشرط لا هو بشرط شيء والمعتبر

وادابهم ولكل اهل صناعة انهم مشهورات بحسب عاداتهم وادابهم ولكل اهل
صناعة ايضا مشهورات بحسب صناعاتهم ومن المسلمات وهي قضايا سلم الخصم وبني
عليها الكلام لدفع سواء كانت مسلمة فيما بينهما خاصة او بين اهل العلم كتسليم
الفقهاء مسائل اصول الفقه كما استدل الفقيه على وجوب الزكوة في حلي البالغة
بقوله عم في الحلي زكوة فلو قال الخصم هذا خبر واحد ولا نسلم انه حجة فنقول اخذت
هذا في علم اصول الفقه ولابد ان تأخذ ههنا مسلما والقياس المؤلف من المشهورات
والمسلمات يسمى جدليا والغرض منه الزام الخصم واقناع من هو قاصر عن ادراك
مقدمات البرهان ومنها المقبولات وهي قضايا تؤخذ ممن يعتقد فيه اما
في الامر السماوي من المعجزات والكرامات كالانبياء والاولياء واما لاختصاصه
بمزيد عقل ودين كاهل العلم والزهد وهي نافعة جدا في تقطيع اعداء الله والشفقة
على خلق الله ومنها المظنونات وهي قضايا يحكم حكما جازما مع تجويز نقيضه كقولنا
فلان يطوف بالليل فهو سارق والقياس المركب من المقبولات والمظنونات
يسمى خطابيا والغرض منها ترغيب الناس فيما ينفعهم من امور معاشهم ومعادهم
كما يفعل الخطباء والوعاظ ومنها المخيلات وهي قضايا يتخيل بها فيثاثر النفس
منها قبضا وبسطا فتنفر او ترغب كما اذا قيل الخمر ياقوتة سيالة اسطقس النفس
وترغب في شربها واذا قيل العسل قرحة مجموعة انتبذت النفس ونفرت عنه
والقياس المؤلف منها يسمى شعرا والغرض منه انفعال النفس بالترغيب والترهيب

وبزيد

فتنفر بد

وبزيد في ذلك ان يكون الشعر على وزن او ينشد بصوت حسن ومنها الوهميات
وهي قضايا كاذبة يحكم بها الوهم في امور غير محسوسة وانما قيد بالامور الغير
المحسوسة لان حكم الوهم في المحسوسات ليس بكاذب كما اذا حكم بحسن
الحسناء وقبح الشوهاء ودليل السوفسطائي لان الوهم قوة جسمانية
للانسان بها يدرك الجزئيات المتعلقة بالمحسوسات فمن نابعة للحس فاذا حكم
على المحسوسات كان حكمها صحيحا واذا حكم على غير المحسوسات باصلها كان كاذبا
كالحكم بان كل موجود فهو في حيز والا فهو عدم محض وذلك لان العقل يقضي
بان كل موجود فهو مشار اليه واذا اخذ العقل قضاياه لا يتناهى ولان الوهم
والحس سبقا النفس في الانجذاب اليها ممتنع لها من ان احكام الوهميات
يعارض بها العقل عند هافي الاوليات ولا دفع العقل والشرايع وتكذيبها
احكام الوهم بقي التباسها بالاوليات ويكاد لا ينفع اصلا وما يعرف به كذب
الوهم انه يساعد العقل في المقدمات المنتجة لنقيض ما حكم بها كما حكم الوهم بالمحال
عند الموت مع انه يوافق العقل في ان الميت جماد والجماد لا يخاف منه الضرر بقولنا الميت
لا يخاف عنه فاذا وصل العقل والوهم الا النبي يكذب الوهم وانكرها والقياس
المركب منها يسمى سفسطيا والغرض منه تغليط الخصم واسكاته واعظم فائدتها
معرفتها للاحتراز عنها والمغالطة قياس يفسد صورته اما المغالطة
المغالطة قياس فاسد اما في جهة الصورة او في جهة المادة اما من جهة الصورة
فبان لا يكون على هيئة منتجة لاختلاف شرط بحسب الكيف والكم الكيفية او

لا يكون الصغرى سالبة

لا يكون الكبرى جزئية والشكل الاول

واما الف فخرجة المادة فبان يستعمل المقدمات الكاذبة
على انها صادقة لمشابهتها اياها اما في حسن اللفظ او في حسن
المعنى والاشتباه

او الجهة كما اذا كان كبرى الشكل الاول جزئية سالبة او ممكنة واما من الجهة المادة
فبان يكون المطلوب وبعض مقدماته شيئا واحدا وهو المصادرة على المطلوب كقولنا
كل انسان بشر وكل بشر ضحاك وكل انسان ضحاك او بان يكون بعض المقدمات كاذبة
شبيهة بالصادقة وشبيه الكاذب بالصادق اما من حيث الصورة او من حيث
المعنى اما من حيث الصورة فكقولنا الصورة في الفرس المنقوش على الجدار انها
فرس وكل فرس صهال لينتج ان لكل الصورة صهال واما من المعنى فكعدم رعاية
وجود الموضوع في الموجبة كقولنا كل انسان وفرس والغلط فيه ان موضوع
المقدمتين ليس بموجود اذ ليس شيء موجود يصدق عليه انه انسان وفرس
وكوضع الفصل الطبيعي مقام الكلي كقولنا الانسان حيوان والحيوان جنس
لينتج الانسان جنس وربما يقيم العبارة ويقال الجنس ثابت للحيوان والحيوان
ثابت للانسان والثابت للثابت للشيء ثابت للكل الشيء فيكون الجنس ثابتا
للانسان ووجه الغلط ان الكبرى ليست كلية وكما خذ الذهنيات مكان
الخارجيات كقولنا الحدوث حادث وكل حادث فله صدوث فالحدوث
له صدوث وكما خذ الخارجيات مكان الذهنيات كقولنا الجوهر
موجود في الذهن فكل موجود في الذهن عرض لينتج ان الجوهر عرض فلا بد
من مراعاة جميع ذلك ليندفع الغلط واخذ بعض الطبيعيات مقام الكليات
رعاية باب فساد المادة فظ لان الفساد فيهما الا اختلاف شرط الانتاج
ليس

الذي هو الكلية ويكون من باب فساد الصورة لا المادة وقد يستعمل
المغالطي ان قابل بها الكل فهي سوفسطائي وان قابل بها الجدلي فهي مشاغبي

ومبادٍ

الفن الاول في اجزاء العلوم فاول اجزاء العلوم ثلثة موضوعات
مسائل اما الموضوع فقد عرف في صدر الكتاب وهو اما امر واحد كالعدد
للحساب واما امور متعددة ولا بد من اشتراكها في امر ما لاحظ في سائر مباحث
العلم كموضوعات هذا الفن فانها تشترك في الايصال الى المطلوب بحصول
والا لجاز ان يكون العلوم المتفرقة علما واحدا واما المبادي فهي التي يتوقف عليها
مسائل العلم وهو اما تصورات واما تصديقات اما التصورات فهي حدود
الموضوعات واجزائها وجزئياتها واعراضها الذاتية واما التصديقات
فاما بينة بنفسها وهي علوم متعارفة كقولنا في علم الهندسة المقادير المساوية
شيء واحد متساوية واما غير بينة بنفسها فان اذعن المتعلم بها لحسن ظن سميت
اصولا موضوعة كقولنا ان نفصل بين كل نقطتين بخط مستقيم وان نطلقها
بالانكار والشك سميت مصادرات كقولنا انا ان نسلم بان كل عدد عاد
نقطة ما دائرة وقد تكون الموضوع جزء العلم عادة نظرا الى ان اريد به التنبيه
بالموضوعية فهو ليس من اجزاء العلم لعدم توقف العلم عليه بل هو من مقدمات الشروع
فيه عاما ان اريد به تصور الموضوع فهو من المبادي وليس جزءا آخر بالاستقلال ولنا
المسائل وهي المطالب التي يبرهن عليها في العلم ان كانت كسبية وطالما موضوعات

كالجسم التعليمي في العلم الطبيعي هو الجوهر القابل
للابعاد الثلثة واخراجها كقولنا الجوهر في
الجوهر الذي حرر شأنه القبول

والتصديقات هي المقدمات التي منها تالف
قياسات العلم ويقسم الى بينة يجب قبولها وتسمى
القضايا المتعارفة وهي المبادي على الاطلاق
والى غير بينة يجب تسليمها ليبنى عليها وهي
التي يجب ان يبين في علم اخر هي مبادي بالقياس الى
العلم المبني عليها ومسائل بالقياس الى علم اخر
وهذا ان كان تسليما مع مخالفة ما يعارضه
سمي حسن ظن بالعلم سميت اصولا موضوعة وان كانت مع استنكار
وتشكك فيها سميت مصادرات وقد يكون المغالطة الواضحة اصلا موضوعا
غير مشخصة مصادرات غير اذ
كما في الشفاء

10

و قد يكون نوع موضوع

امامنه ب ملاحظ

كقولنا كل مستدار

ومحمولات اما موضوعها فقد يكون موضوع العلم كقولنا كل متناه اما
اومبادين والمقدار موضوع علم الهندسة ويكون موضوع العلم مع عرض ذا
كل مقدار وسطح التسبة فموضوعه ما يحيط به الطرفان فالمقدار موضوع العلم
وقد اخذ في المسئلة مع كونه وسطح النسبة وهو عرض ذاتي
العلم كقولنا كل خط يمكن تنصيفه فان الخط نوع من المقدار وقد يكون
العلم مع عرضه ذاتي كقولنا كل خط فان خط فان زواياه جنبيه فالمثلث
او مساويتان لهما فالخط نوع من المقدار وقد اخذ في المسئلة
خط وهو عرض ذاتي وقد يكون عرضا ذاتيا كقولنا كل مثلث فان
مثلث قائمتين فالمثلث عرض ذاتي للمقدار وقد يكون نوع عرض ذاتي كقولنا كل
مثلث متساوي الساقين فان زواياه قاعدته متساويتان فهو موضوع
المسائل وبالجملة هي اما موضوعات العلم او جزئياتها او اعراضها الذاتية واجزاؤها
واما محمولاتها فهي الاعراض الذاتية لموضوع العلم او لموضوع المسئلة، فلابد ان يكون خارجا
عن موضوعاتها الامتناع ان يكون جزء الشيء مطلوبا بالبرهان لان الاجزاء بينة الثبوت للشيء
ولكن هذا آخر ما اردناه وايراده في هذه الاوراق والحمد لله الواجب الوجود ومفيض الارزاق
والجود والصلوة على افضل البشر على الاطلاق المبعوث لتتميم مكارم الاخلاق وعلى
آله واصحابه مصابيح الدجى واصحابه مفاتيح الحجى وعلى الغوالي من تشبث بهم من السلف والخلف
ع الكتاب يوم الخميس ٤ شهر الحجة الحرام وقت الضحى على يد الضعيف ابن بنو ملا الكسرى
بن ملا عبد الرؤف بن عبد الغفار
عفا الله عنهما
٩٩٤

نهاية المخطوطة